

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار

الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

محكمة التمييز الأردنية

بصفقتها : الجزائية

رقم القضية :

٢٠٠٨/١٨٧

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد نايف إبراهيم
وعضوية القضاة السادة

نسليم نصراوي ، حسن جبوي ، د. أكرم مسعدة ، فايز حمارنة

الميزة :-

المميز ضده :- الحقيق العم

بتاريخ ٢٠٠٨/١/٦ قُدم هذا التمييز للطعن في

الحكم الصادر عن محكمة الجنايات الكبرى في القضية رقم ((٢٠٠٥/١١٣١)) فصل

٢٠٠٧/١٢/٣١ القاضي بما يلي :-

((١. عملاً بأحكام المادة ((١٧٧)) من الأصول الجزائية إدانة المتهم

بجناية حمل وحيازة أداة حادة بحدود المادة ((١٥٦)) عقوبات

والحكم عليها عملاً بذات المادة بالحبس لمدة شهر واحد والرسوم ومصادرة الأداة

موضوع هذه القضية .

٢. عملاً بأحكام المادة ((٢/٢٣٦)) من الأصول الجزائية تحريم المتهم بجناية

الشروع بالقتل العمد بحدود المادتين ((١/٣٢٨ و ٧٠)) عقوبات .

وعطفاً على ما جاء في قرار التجريم تقرر المحكمة ما يلي :-

١. عملاً بالمادتين ((١/٣٢٨ و ٧٠)) عقوبات وضع الجريمة

بالأنشغال الشاقة المؤقتة مدة عشر سنوات والرسوم ونظراً لإسقاط الحق الشخصي

تقرر المحكمة اعتبار ذلك من الأسباب المخففة التقديرية وعملًا بالمادة ((٣/٩٩))

عليها ، وفي سبيل الخلاص من هذه المشكلة التي باتت ترهقها ، فقد عازمت وخطت على قتل المجني عليها ، ولتفدي ما خطت عليه ، توجهت بتاريخ ٢٢/١٢/٢٠٠٤ إلى عيادة طبيب الأسنان الكائنة في ماركا والتي تعمل فيها المجني عليها وكانت تحمل معها أداة حادة ((سكين)) وبقيت في انتظارها على مصعد الدرج المؤدي إلى العيادة ، وبحود الساعة الثالثة من بعد الظهر وأثناء صعود المجني عليها على درج العمارة المؤدي إلى العيادة ((حيث تعمل فترة مسائية)) تفاجأت بالمتهمة التي قامت بالهجوم عليها وأسقطتها على الدرج وأخرجت السكين التي كانت بحوزتها وقامت بطعنات عدة طعنات في صدرها وبطنها وعلى أنحاء متفرقة من جسمها ولادت بعدها بالفرار وتم إسعاف المجني عليها إلى المستشفى واحتصلت على تقرير طبي يشعر بأنها تعرضت لعدة طعنات في الجسم وأن الإصابات شكلت خطورة على حياتها اثر قطع في شريان العضد والوريد الأيسر كما نتج عنها تخلف عاهة جزيئية دائمة وقدرت نسبة العجز بـ ((٢٠ %)) من مجموع قواها العامة وقدرت مدة التعطيل الإجمالية بثلاثة شهور من تاريخ الإصابة .

ولدى تطبيقها لأحكام القانون على الواقعة الجرمية التي استخلصتها وجدت بأن الأفعال المادية التي أقدمت عليها المتهمه تجاه المجني عليها يوم الحادث وهي قيامها بالذهاب إلى العيادة التي تعمل فيها المجني عليها وهي تحمل سكيناً أخفتها في ملابسها وبقائها على درج العمارة بانتظار قدوم المجني عليها ، ولدى قدومها انقضت عليها فجأة وأسقطتها على الأرض وأخرجت السكين التي كانت تحملها وقامت بطعنات عدة طعنات في بطنها وصدرها وعلى أنحاء متفرقة من جسمها ثم لادت بعدها بالفرار وتم إسعاف المجني عليها إلى المستشفى وقد احتصلت على تقرير طبي قضائي مفاده تعرضها لعدة طعنات في الجسم وأن الإصابات شكلت خطورة على حياتها اثر قطع في شريان العضد والوريد الأيسر كما نتج عنها كذلك تخلف عاهة جزيئية دائمة قدرت بـ ((٢٠ %)) ولولا الإسعاف الفوري لها والتدخلات الطبية لأدت هذه الإصابات إلى وفاتها .

وهذه الأفعال الصادرة عن المتهمه تدل دلالة أكيدة وواضحة بأن نيتها قد اتجهت إلى قتل المجني عليها وإزهاق روحها بدليل استخدامها لأداة قاتلة بطبيعتها وهي ((السكين)) وضربها بها على مواقع خطيرة في جسمها مما تسبب بقطع في شريان العضد والوريد الأيسر وقد شكلت خطورة على حياتها وأنه لحيلولة أسباب لا دخل لإرادتها فيها لم تتحقق النتيجة وهي القتل وهذه الأسباب بعد الرعاية الإلهية ، هي الإسعافات الأولية والتدخلات الجراحية التي حالت دون تحقق الوفاة .

يتركب من عدة من الأجزاء، وهي: ١- المادة، ٢- النية، ٣- الاستناد، ٤- القصد، ٥- النتيجة. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

القصد.

لذلك فإننا نجد في هذه القضية التي هي المادة، المستند، النية، القصد، النتيجة. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

القصد. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

القصد. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

القصد. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

القصد. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

القصد. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

القصد. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

القصد. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

القصد. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

القصد. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

القصد. وفي ذلك نجد أن محكمة النقض في القضايا الكبرى والخاصة بالنيابة العامة، وهي التي تتولى

[illegible][illegible]

نیکو نام حیدر علی خان قزوینی صاحب المصنف المحترم -

2. የጥንታዊ የግብርና ጥናት - የጥንታዊ የግብርና ጥናት

مع المحكمة الكريمة من مدون هو لمغير -
 أقوال المحقق الملا،
 العلم أنه موجود في شهادته لديها - أني سألت المتهمة وأخبرت ودون ما ذكرته لي
 صفحة ١١١)) من محاضر المحاكمة . ويسأل مخالفه القاتلون ويقتل طائفة

[illegible][illegible][illegible]

Handwritten signature and date: 12/7-9

[illegible]

مكرر من قانون (٥٤) الأحكام الخاصة بحيد أبقير لم يقر المميز لم يكن وكل ذلك في وفي

ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥

وَمِنْهُمْ مَّنْ يَّهْدِي اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ حِصَّةٍ وَلَا يَتَذَكَّرُ أَلَّا يَحْمِلُوا حِمْلَهُمْ

محكمة قرا على فيه الممبزة على فيه ، والذي يتبع في
الذين يشوبه الفساد في الاستدلال

[illegible]